

تم التعميم
11/11



وَدَاةَ التَّرْبِيَةِ وَالتَّعْلِيمِ

الرقم ١١٥٠٨١٢/٧
٩ ربيع الأول ١٤٤١
التاريخ ٢٠١٩/١١/٠٦
الموافق

مديري المدارس الخاصة ومديراتها/ العاصمة

الموضوع: الصحة المدرسية /صيدلية المدرسة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد؛

فاشير إلى كتاب إدارة التعليم رقم 60788/2/9 تاريخ 2019/11/5.

أرجو العلم بأن المواد الواجب توافرها في صيدلية المدرسة (خزانة الإسعافات الأولية) هي (بلاستر طبي، رباط جراحي، شاش، قطن، مرهم الحروق)، علماً أنه يمنع وجود الأدوية بأنواعها في الصيدلية مع ضرورة التأكد بشكل مستمر من صلاحية المواد فيها وتسمح الأدوية فقط في المدارس الخاصة التي يزيد عدد طلبتها عن (500) طالب بشرط وجود طبيب مع عيادة وبدوام كامل مع الطلبة.

واقبلوا الاحترام

وزير التربية والتعليم

د. طارق الكرنز
مدير مديرية التربية والتعليم في عمان